

# القانون الصحي لحيوانات اليايسة - 2019

## الفصل 14.8

### مرض الرعاش (في الأغنام والماعز)،

### مرض التسمات الداخلية

### SCRAPIE

(تقرأ الأرقام من اليسار إلى اليمين)

#### المادة 14.8.1

#### أحكام عامة وسلع آمنة

الرعاش (Scrapie) مرض تنكسي عصبي للأغنام والماعز. ويتنقل بشكل رئيسي من الأم إلى المواليد مباشرة بعد الولادة، وإلى المواليد الآخرين المعرضين لسوائل وأنسجة حيوان مصاب. ويحدث الانتقال بشكل أقل بكثير إلى الحيوانات البالغة والمتعرضة للسوائل والأنسجة الولادية للحيوان المصاب. وقد تم التعرف على اختلاف في القابلية الوراثية للأغنام. وفترة حضانة المرض متغيرة، وغالباً ما يتم قياسها بالسنين. كما يمكن أن تتأثر مدة فترة الحضانة بعدد من العوامل منها الصفات الوراثية للحيوان المضيف وسلالة العامل المرضي.

لا يعتبر مرض الرعاش خطراً على صحة الإنسان، إنما تهدف التوصيات الواردة في هذا الفصل إلى معالجة مخاطر الصحة الحيوانية المرتبطة بوجود عامل الرعاش في الأغنام والماعز (بريونات Prions). ويستثنى هذا الفصل ما يعرف بالرعاش "اللانمطي"، لأن هذه الحالة غير مرتبطة سريريًا ومرضيًا وكيميائيًا ووبائيًا بالرعاش "الكلاسيكي"، وقد لا تكون معدية بل في الواقع حالة تنكسيه Degenerative عفوية للأغنام الأكبر سنًا.

1. عند الترخيص باستيراد أو عبور السلع التالية الناتجة من الأغنام أو الماعز وأي منتجات مصنوعة من هذه السلع والتي لا تحتوي على أنسجة أخرى من الأغنام أو الماعز، لا ينبغي للسلطات البيطرية أن تفرض أية شروط تتعلق بالرعاش، بغض النظر عن حالة خطر الرعاش لقطعان الأغنام والماعز في بلد أو منطقة أو مربع التصدير كالتالي:

أ. أجنة الأغنام الناتجة من الجسم الحي التي تتم معالجتها وفقاً للفصل 4.8؛

ب. اللحم (باستثناء المواد المشار إليها في المادة 14.8.12)؛

ج. جلود الحيوانات الكبيرة والصغيرة؛

د. الجيلاتين؛

هـ. الكولاجين المحضر من الجلود الكبيرة والصغيرة؛

و. الشحم (مع مستوى أقصى من الشوائب غير القابلة للذوبان بنسبة 0.15 % من الوزن) والمشتقات المصنوعة من هذا الشحم؛

ز. ثنائي فوسفات الكالسيوم (بدون أي أثر للبروتين أو الدهون)؛

ح. الصوف أو الألياف.

2. عند السماح باستيراد أو عبور سلع أخرى غير مدرجة في هذا الفصل، يتوجب على السلطات البيطرية أن تفرض تطبيق الشروط المنصوص عنها في هذا الفصل والمتصلة بمخاطر رعاش الأغنام والماعز في بلد أو منطقة أو مكان المصدر.

توجد مواصفات الاختبارات التشخيصية في دليل اليابسة *Terrestrial Manual*.

#### المادة 14.8.2

تحديد الوضع الوبائي لرعاش الأغنام والماعز في بلد أو منطقة أو مربع أو مؤسسة

يجب تحديد حالة رعاش الأغنام والماعز في بلد أو منطقة أو مربع أو مؤسسة وفقاً للمعايير التالية:

1. نتائج تقييم المخاطر التي تحدد جميع العوامل المحتملة لظهور مرض الرعاش ومنظورها التاريخي، وعلى وجه الخصوص، ما يلي:

أ. استيراد أو إدخال الأغنام والماعز أو نطفتها، أو الأجنة الحية الناتجة من الماعز، أو بويضات أو أجنة الأغنام والماعز المنتجة مخبرياً والتي يحتمل أن تكون مصابة بالرعاش؛

ب. مدى معرفة تركيبة القطعان وممارسات تربية الأغنام والماعز؛

ج. ممارسات التغذية، بما في ذلك استهلاك مسحوق اللحم والعظم أو مخلفات دهون المجترات؛

د. استيراد حليب ومنتجات حليب الأغنام والماعز المعدة لتغذية الأغنام والماعز؛

2. برنامج توعية مستمر للأطباء البيطريين والمزارعين والعاملين في النقل وتسويق وذبح الأغنام والماعز لتسهيل التعرف على جميع الحيوانات التي تحمل علامات سريرية عائدة لمرض الرعاش، وتشجيع الإبلاغ عنها.

3. نظام للرصد والمراقبة يشمل ما يلي:

- أ. الرصد الوبائي البيطري الرسمي والإبلاغ عن ظهور الإصابات والرقابة التنظيمية وفقاً للفصل 1.4؛
- ب. سلطة بيطرية لديها المعرفة والسلطة الحالية على جميع مؤسسات تربية الأغنام والماعز في جميع أنحاء البلاد؛
- ج. الإبلاغ الإلزامي والتحقيق السريري الخاص بالأغنام والماعز التي تظهر عليها علامات سريرية متوافقة مع الرعاش؛
- د. الفحص المخبري، طبقاً لدليل اليابسة، للعينات المناسبة المأخوذة من الأغنام والماعز التي يزيد عمرها على 18 شهراً والتي تظهر عليها علامات سريرية خاصة بمرض الرعاش؛
- هـ. الاحتفاظ بالسجلات بما في ذلك عدد ونتائج جميع التحقيقات لمدة سبع سنوات على الأقل.

### المادة 14.8.3

#### بلد أو منطقة خالية من الرعاش

يمكن اعتبار بلدان أو مناطق أنها خالية من الرعاش إذا تم بداخلها ما يلي:

1. إجراء تقييم للمخاطر، كما هو موضح في النقطة 1) من المادة 14.8.2، وثبت أن التدابير المناسبة مطبقة حالياً ومستمرة خلال الفترة الزمنية لإدارة أية مخاطر تم تحديدها، مع مراعاة النقطتين (2) و(3) للسنوات السبع السابقة؛

وكذلك

2. يجب استيفاء أحد الشروط التالية:

أولاً. أن يكون البلد أو المنطقة قد أثبتت الحرية التاريخية من المرض على النحو التالي:

أ. أنه يتم الإبلاغ عن مرض الرعاش منذ 25 عامًا على الأقل؛ وكذلك

ب. أنه يمكن توثيق برنامج رسمي للمراقبة والرصد المستهدفين، يشمل اختبار الأغنام والماعز التي تظهر عليها علامات سريرية متوافقة مع مرض الرعاش، وأن الأغنام والماعز تزيد

أعمارها عن 18 شهراً تم ذبحها أو العثور عليها نافقة في المزرعة؛ مع إمكانية توثيق البرنامج للدلالة على أنه قيد التنفيذ منذ 10 سنوات على الأقل؛ وكذلك

ج. أنه يمكن الإثبات بالوثائق منع دخول مرض الرعاش بواسطة تدابير معمول بها منذ 25 سنة على الأقل؛ وكذلك

- إما أنه لم يتم الإبلاغ قط عن وجود مرض الرعاش، أو
- أنه لم يتم الإبلاغ عن أية إصابة بالرعاش منذ 25 عاماً على الأقل؛

ثانياً. تم اختبار الأغنام والماعز التي ظهرت عليها علامات سريرية خاصة بمرض الرعاش لمدة سبع سنوات على الأقل؛ كما تم سنوياً اختبار عدد كاف من الأغنام والماعز التي يزيد عمرها على 18 شهراً، والتي كانت في نفس القطعان مع حيوانات أخرى تم ذبحها أو إعدامها أو العثور عليها نافقة في المزرعة، لإعطاء ثقة 95% في الكشف عن مرض الرعاش إذا كان موجوداً في تلك المجموعة من القطعان بمعدل انتشار يتجاوز 0.1%، ولم يتم الإبلاغ عن أي حالة إصابة بالرعاش خلال هذه الفترة؛ أو

ثالثاً. أنه تم اعتبار جميع مزارع تربية الأغنام أو الماعز خالية من الرعاش كما هو وارد في المادة 14.8.5؛

وكذلك

2. أنه تم حظر تغذية الأغنام والماعز بطحين اللحم والعظم أو الدهون الناتجة من المجترات والتي تم حظرها فعلياً في البلد بأكمله لمدة سبع سنوات على الأقل؛

وكذلك

3. أنه يتم إدخال الأغنام والماعز أو نطفتها، أو أجنة الماعز المأخوذة من الجسم الحي، أو بويضات أو أجنة الأغنام والماعز المحضرة في مختبرات البلدان أو المناطق التي لا تخلو من الرعاش وفقاً للمادة 14.8.6، 14.8.7، 14.8.8، 14.8.8، أو 14.8.9، وفقاً للحالة.

#### المادة 14.8.4

#### مربع (قطعان) خال من الرعاش

من أجل الحصول على اعتراف بخلو مربع (فيه قطعان أغنام وماعز) من مرض الرعاش، يجب أن تشهد السلطات البيطرية لبلد التصدير بأن جميع الأغنام والماعز الموجودة في المربع الصحي مستوفية للشروط التالية:

1. أن جميع المزارع داخل المربع خالية من الرعاش طبقاً للمادة 14.8.5؛

2. أن إدارة جميع المزارع داخل المربع تتم بموجب خطة مشتركة للأمن الحيوي تحميها من دخول مرض الرعاش، وأن السلطات البيطرية اعترفت بخلو المربع من المرض وفقاً للفقول 4.4 و 4.5؛
3. أنه لا يسمح بإدخال الأغنام والماعز إلى المربع إلا من مزارع أو دول خالية من المرض.
4. يسمح بإدخال أجنة الماعز المأخوذة من الجسم الحي وبويضات أو أجنة الأغنام والماعز المعالجة في المختبر إما من مؤسسات خالية من المرض أو وفقاً للمادة 14.8.9؛
5. يجب إدخال السائل المنوي للأغنام والماعز إلى المربع الصحي وفقاً للمادة 14.8.8؛
6. يجب ألا يكون للأغنام والماعز في المقصورة أي اتصال مباشر أو غير مباشر، بما في ذلك الرعي المشترك، مع الأغنام أو الماعز من مزارع أخرى من خارج المربع.

#### المادة 14.8.5

##### مزرعة خالية من الرعاش

للاعترا ف بخلو مزرعة لتربية الأغنام والماعز من الرعاش، يجب استيفاء الشروط التالية:

1. أن يكون البلد أو المنطقة حيث تقع المزرعة مستوفيان للشروط التالية:
  - أ. أن يكون المرض خاضع للإبلاغ الإجمالي؛
  - ب. أن يوجد نظام للرصد والمتابعة كما هو مشار إليه في المادة 4.8.2؛
  - ج. أن يتم قتل الأغنام والماعز المصابة والتخلص منها بالكامل؛
  - د. أن يوجد حظر تغذية للأغنام والماعز في كامل البلد بطحين اللحم والعظم أو محضرات الدهون الناتجة من المجترات لمدة سبع سنوات على الأقل؛
  - هـ. أن يتم العمل بنظام معتمد رسمياً وتحت إشراف السلطة البيطرية، بما في ذلك تطبيق التدابير الموضحة في البند (2) أدناه؛
2. الالتزام في مزرعة التربية طوال مدة سبع سنوات على الأقل بالشروط التالية:
  - أ. تحديد هوية الأغنام والماعز بشكل دائم والاحتفاظ بالسجلات للتمكن من تتبعها حتى مكان الولادة؛
  - ب. الاحتفاظ بسجلات حركة الأغنام والماعز داخل وخارج المؤسسة؛
  - ج. ألا يُسمح بإدخال الأغنام والماعز إلا عند ورودها من مؤسسات خالية من المرض أو وفقاً لشروط اعتماد متساوية أو بمستوى أعلى؛

د. يجب أن يتوافق إدخال أجنة الماعز المأخوذة من الجسم الحي، أو بويضات أو أجنة الأغنام المجهزة في المختبر مع المادة 14.8.9؛

هـ. يجب إدخال السائل المنوي للأغنام والماعز إلى اداخل المؤسسة وفقاً للمادة 14.8.8؛

و. أن يقوم طبيب بيطري رسمي بمراقبة الأغنام والماعز في مؤسسات التربية مع مراجعة للسجلات مرة واحدة في السنة على الأقل؛

ز. ألا يتم الإبلاغ عن أي حالة رعاش.

ح. يجب ألا يكون هناك اتصال مباشر بين الأغنام والماعز في المؤسسات، بما في ذلك الرعي المشترك، مع الأغنام أو الماعز من مؤسسات ذات المستوى الأدنى؛

ط. أن يتم فحص جميع الأغنام والماعز قبل إعدامها والتي يزيد عمرها عن 18 شهراً من قبل طبيب بيطري رسمي، وأن يتم فحص بعض الحيوانات التي تظهر عليها علامات الهزال وجميع الحيوانات التي تظهر عليها علامات عصبية في مختبر خاص بمرض الرعاش. كما يجب أن يتم اختيار الأغنام والماعز المراد اختبارها من قبل طبيب بيطري رسمي. ويجب أيضاً اختبار الأغنام والماعز فوق سن 18 شهراً والتي نفقت أو تم قتلها لأسباب أخرى غير الذبح الروتيني (بما في ذلك الحيوانات المنهارة وتلك التي يتم إرسالها للذبح الطارئ).

#### المادة 14.8.6

توصيات للاستيراد من دول أو مناطق لا تعتبر خالية من مرض الرعاش

الأغنام والماعز للتربية أو الإنجاب

يتوجب على السلطات البيطرية طلب إبراز شهادة صحية بيطرية دولية تفيد أن الحيوانات تأتي من منشأة خالية من الرعاش كما هو موضح في المادة 14.8.5.

#### المادة 14.8.7

توصيات للاستيراد من دول أو مناطق لا تعتبر خالية من مرض الرعاش

استيراد أغنام وماعز للذبح

يتوجب على السلطات البيطرية طلب إبراز شهادة صحية بيطرية دولية تفيد ما يلي:

1. بالنسبة لبلد أو منطقة الاستيراد:

أ. أن يكون المرض خاضع للإبلاغ الإلزامي؛

ب. وجود نظام للتوعية والرصد والمتابعة كما هو وارد في المادة 14.8.2.

ج. أن يتم ذبح الأغنام والماعز المصابة والقضاء عليها بالكامل؛

2. ألا تظهر على الأغنام والماعز المعدة للتصدير أية علامات سريرية للرعاش يوم الشحن.

#### المادة 14.8.8.

توصيات للاستيراد من دول أو مناطق لا تعتبر خالية من مرض الرعاش

يتوجب على السلطات البيطرية طلب إبراز شهادة صحية بيطرية دولية تفيد ما يلي:

1. بالنسبة للحيوانات المانحة للنطفة:

أ. أن يتم تحديد هويتها بشكل دائم للتمكن من تتبعها حتى مزرعة المنشأ؛

ب. أنه لم تظهر على الحيوانات أية علامات سريرية للرعاش أثناء جمع السائل المنوي؛

2. تم جمع ومعالجة وتخزين السائل المنوي وفقاً للفصول 4.6 و 4.7.

#### المادة 14.8.9

توصيات للاستيراد من دول أو مناطق لا تعتبر خالية من مرض الرعاش

استيراد أجنة الماعز الناتجة "من الجسم الحي" أو استيراد بويضات أو اجنة الأغنام والماعز المحضرة في المختبر

يتوجب على السلطات البيطرية طلب إبراز شهادة صحية بيطرية دولية تفيد ما يلي:

1. بالنسبة لبلد أو منطقة التصدير:

أ. أن المرض ذات إبلاغ إلزامي؛

ب. وجود نظام للرصد والمتابعة كما هو وارد في المادة 14.8.2؛

ج. وحوب ذبح جميع الأغنام والماعز المريض والتخلص منها نهائياً؛

د. حظر تغليف الأغنام والماعز بطحين اللحم والعظم أو الدهون الناتجة من المجترات في جميع أنحاء البلد؛

2. أن يتم إيواء الحيوانات المانحة منذ الولادة في مزرعة خالية من المرض أو مستوفية للشروط التالية:

أ. حيث يتم تعريف الحيوانات بشكل دائم للتمكن من تتبعها حتى مزرعة المنشأ؛

ب. يتم إيواء الحيوانات منذ ولادتها في مزارع لم يتم فيها تأكيد وجود أي حالة للرعاش أثناء الإيواء؛

ج. لم تظهر على الحيوانات أية علامات سريرية للرعاش وقت جمع البويضات أو الأجنة؛

3. تم جمع البويضات أو الأجنة ومعالجتها وتخزينها وفقاً للصول 4.8، 4.9 و4-10، ووفقاً للحالة.

#### المادة 14.8.10

توصيات لاستيراد من بلدان أو مناطق لا تعتبر خالية من الرعاش

بالنسبة لاستيراد الحليب ومشتقاته الناتجة من الأغنام والماعز والمعدة لتغذية الأغنام والماعز

يتوجب على السلطات البيطرية طلب إبراز شهادة صحية بيطرية دولية تفيد أن الحليب ومنتجاته واردة من منشآت خالية من الرعاش.

#### المادة 14.8.11

توصيات بشأن استيراد طحين اللحم والعظم

يجب عدم استيراد وتصدير طحين اللحم والعظم المحتوي على أية بروتينات ناتجة من الأغنام أو الماعز، أو أية أعلاف تحوي هذا النوع من طحين اللحم والعظم، عند ورودها كعلف لتغذية المجترات من بلدان لا تعتبر خالية من مرض الرعاش.

#### المادة 14.8.12.

توصيات لاستيراد من بلدان أو مناطق لا تعتبر خالية من مرض الرعاش

بالنسبة لاستيراد الجماجم المحتوية على العقد الليمفاوية والعيون، واستيراد العمود الفقري المحتوي على العقد اللمفاوية والحبل الشوكي واللوزتين والغدة الصعترية والطحال والأمعاء والغدة الكظرية والبنكرياس أو الكبد ومنتجاتها البروتينية الواردة جميعها من الأغنام والماعز

1. يجب عدم الإتجار بهذه السلع لاستخدامها في تغذية الحيوانات المجترة.

2. لأغراض أخرى غير تغذية الحيوانات المجترة، يجب على السلطات البيطرية طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد ما يلي:

أ. بالنسبة لبلد أو منطقة الاستيراد:

- أن يكون المرض خاضع للإبلاغ الإلزامي؛
- وجود نظام للتوعية والرصد والمتابعة كما هو مشار إليه في المادة 14.8.2؛
- أن يتم قتل الأغنام والماعز المصابة وتدميرها بالكامل؛

ب. أن يتم الاستيراد من أغنام وماعز لم تظهر عليها أي علامات سريرية للرعاش يوم الذبح.

#### المادة 14.8.13

توصيات لاستيراد مواد ناتجة من الأغنام والماعز ومعدة لتحضير المواد البيولوجية

يتوجب على السلطات البيطرية في البلدان المستوردة طلب إبراز شهادة بيطرية دولية تفيد أن المواد المستوردة ناتجة من أغنام وماعز ولدت ورُبيت في بلد أو منطقة أو مؤسسة خالية من مرض الرعاش.

---